

الحوافز الجبائية وشبه الجبائية وأثرها على تصدير التمور في الجزائر

- دراسة حالة ولاية الوادي -

أ/بغداد بنين

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الوادي

أ/ عبد الحق بوقفة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الوادي

مدخل:

نتيجة لعدة عوامل تغيرت فكرة حياد الدولة وعدم تدخلها في الحياة الاقتصادية فبعدها كان نشاطها مقتصر على الوظائف التقليدية وذلك وفق ما يسمى بمصطلح الدولة الحارسة التي تُعنى أساسا ب: الأمن، العدالة، الدفاع عن الحدود الجغرافية... الخ، من الأشياء خارج النشاط الاقتصادي، أصبحت الآن الدولة تتدخل في توجيه الاقتصاد وهذا ما يطلق عليه بالدولة المتدخلة، ومن ثم أصبحت الدولة تستخدم مختلف الأدوات الاقتصادية ومن بينها السياسة الجبائية للتدخل، وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية مسطرة مسبقا، ويعتبر التحفيز الجبائي من أحد أهم أساليب هذه السياسة الجبائية التي تستعملها الدولة للتأثير على النشاط الاقتصادي وتحقيق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال المزايا الضريبية والتخفيضات من معدلات الضريبة أو إلغائها نهائيا والتي هي موجهة للقطاع الخاص أساسا حيث تعمل على حث هذه الأخيرة وتوجيهها إلى الاستثمار في القطاعات المستهدفة محل التحفيز، لهذا تلجأ معظم الدول إلى إتباع سياسة التحفيز لتوفير الجو المناسب للاستثمار من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، وإلى غيرها من الأهداف الاجتماعية المسطرة من قبل.

أولا. مفاهيم عامة حول التحفيز الجبائي

تعتمد الدولة في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية على مختلف السياسات الكلية والتي من بينها السياسة الجبائية، ويعتبر التحفيز الجبائي أساس لهذه السياسة التي من خلاله يمكن للدولة التأثير على النشاط الاقتصادي وتوجيه المؤسسات إلى الاستثمار في مجالات معينة أو مناطق معينة وذلك وفق الأهداف المسطرة مسبقا، وعليه سيتم تناول ما يلي:

❖ تعريف التحفيز الجبائي وخصائصه؛

❖ أهداف التحفيز الجبائي.

1 تعريف التحفيز الجبائي وخصائصه

1.1 تعريف التحفيز الجبائي: التحفيز الجبائي هو عبارة عن مساعدات مالية غير مباشرة تمنحها الدولة ضمن سياستها الجبائية المنتهجة إلى بعض الأعران الاقتصاديين على شرط التزامهم بشروط محددة مسبقا، وترتكز الدولة على القطاع الخاص دون العام هذا لأن المؤسسة العمومية بحكم انتمائها لقطاع الدولة وخضوعها مباشرة لمخططات تنموية مسطرة وكذلك إلى ما يميز القطاع الخاص عن العام ب:¹

❖ ضعف حجم الاستثمار ويترتب على ذلك نقص حجم الإنتاج والتشغيل؛

❖ التمرکز في المدن الكبرى الأكثر تطورا خصوصا الشمالية مما يترتب عنه اختلال في التوازن؛

❖ الاستثمار في القطاعات الاستهلاكية الأكثر ربحا والتي لا تتطلب قدرات وكفاءات عالية.

2.1 خصائص التحفيز الجبائي: من خلال التعاريف السابقة الذكر يمكن استخراج بعض الخصائص التي يتميز بها التحفيز الجبائي والتي سيتم ذكر أهمها ما يلي²:

- إجراء اختياري: حيث يترك الحرية للمؤسسات والأعران الاقتصاديين حرية الاختيار بين الخضوع أو عدم الخضوع للشروط والمقاييس المحددة من قبل الدولة وهذا مقابل الاستفادة من هذه الحوافز.
- إجراء هادف: إن هدف أي دولة من خلال منح هذا التحفيز الضريبي يكون في إطار سياسة اقتصادية لتنمية وتطوير وإنعاش مناطق معزولة أو قطاعات محددة لأهميتها في مخطط التنمية.
- إجراء له مقاييس: باعتبار التحفيز موجه إلى فئة معينة من المكلفين بالضريبة والتي عليها احترام بعض المقاييس التي يحددها المشرع كتحديد نوعية النشاط مكان إقامته الإطار القانوني والتنظيمي للمستفيد ويعتبر شرط ضروري للاستفادة من التحفيزات.
- وجود الثنائية (فائدة- مقابل): إن الأعران الاقتصاديين يحصلون على التحفيز الجبائي من طرف الدولة وذلك مقابل توجههم إلى الاستثمار في القطاعات الاقتصادية التي تتماشى مع الأهداف التنموية المسطرة من طرف الدولة.

• الوسيلة: أي الوسيلة التي تستخدمها سياسة التحفيز الجبائي لتشجيع وتوجيه المستثمرين، حيث تكون في شكل تسهيلات وتحفيزات جبائية مختلفة، وتكون وفق معايير وشروط محددة ضمن برامج التحفيز الجبائي، قد تكون على شكل دعم مالي مباشر وتسهيلات في منح قروض ومساعدات مالية، أو في شكل امتيازات جبائية وهي الأكثر استعمالاً، وتعرف بالتحفيزات الجبائية حيث تخفض في معدل الضرائب للمبلغ الخاضع للضريبة أو الالتزامات الجبائية التي تمنح له إذا اتخذ بعض الإجراءات.

3. أهداف التحفيز الجبائي: تسعى الدولة من خلال تطبيق سياسة التحفيز الجبائي إلى تحقيق العديد من

الأهداف المختلفة من حيث الطبيعة نجد أن هناك نوعين من الأهداف هي ما يلي:

1.3 الأهداف الاقتصادية: يهدف التحفيز الجبائي من الناحية الاقتصادية إلى ما يلي³:

¹. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، الجزائر: دار هومة، 2003، ص ص 118 – 119.

². لعلا رمضان، أثر التحفيزات الجبائية على الاستثمار في ظل الإصلاحات الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص ص 41، 42.

³. يونس أحمد البطريق، سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارنة، مصر: الدار الجامعية الجديدة، 2002، ص 60.

❖ تنمية الاستثمار من خلال تخفيض العبء الضريبي مما يؤدي إلى نقص التكاليف التي تتحملها المؤسسة المستفيدة من التحفيز مما يجعلها تستثمر الوفورات الجبائية؛

❖ دعم الواردات من السلع الرأسمالية اللازمة لسير عملية الإنتاج وذلك في المراحل الأولى لحياة المؤسسة الخاصة؛

❖ تشجيع المشاريع التي تحقق تكاملا اقتصاديا؛

❖ توجيه الاستثمارات نحو الأنشطة ذات الأولوية في المخطط الوطني للتنمية؛

❖ تشجيع المشاريع التي توفر مناصب شغل؛

❖ تحصيل إيرادات إضافية مرتبطة بتطوير الصادرات كنتيجة لمساعدة العمليات الإنتاجية التي تهدف إلى تصدير السلع خارج قطاع المحروقات؛

❖ زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا، فتنمية الاستثمار تؤدي بالضرورة إلى تنوع النشاط الاقتصادي مما يؤدي إلى اتساع الوعاء الضريبي وهذا يؤدي إلى زيادة الحصيلة الجبائية؛

2.3 الأهداف الاجتماعية: يهدف التحفيز الجبائي من الناحية الاجتماعية إلى عدة نقاط أساسية نذكر أهمها فيما يلي:

❖ **امتصاص البطالة:** التحفيزات الجبائية الممنوحة للمستثمرين تمكنهم من تحقيق وفورات ضريبية تسمح بإعادة استثمارها وتشغيلها بتوفير مناصب شغل جديدة؛¹

❖ **تحقيق التوازن الجهوي:** ويتم ذلك من خلال الحوافز الجبائية الموجهة لتشجيع الاستثمار في المناطق المحرومة والتي يراد تنميتها وتطويرها وذلك لتقليص الهوة بينها وبين المناطق المنتعشة اقتصاديا وهذا حتى يتم القضاء على ظاهرة النزوح الريفي وخلق شروط لاستقرار السكان؛

❖ **توزيع العادل للدخل:** يمكن أن تتم عملية توزيع عادل للدخل بين أفراد المجتمع من خلال الاقتطاع الجبائي الذي يقتطعه من المكلفين بالضريبة ويوزعه على أفراد المجتمع في شكل نفاقات على قطاعات تعود بالنفع على الجميع مثل الصحة، التعليم، المرافق العمومية... الخ، كما أن معظم التشريعات الضريبية تسمح بالإعفاء الضريبي للدخول التي تقل عن مستوى معين، فالاقتطاع الجبائي لا يأخذ من هذا الدخل لأنه لا يصل إلى هذا الحد وهذا ما يحقق عدالة في عملية الاقتطاع من المكلفين بالضريبة.²

ثانيا. أدوات التحفيز الجبائي: لیتسنى للسياسة التحفيز الجبائي أن تؤدي دورها في تفعيل النشاط الاقتصادي وحقيق مختلف الأهداف المسطرة مسبقا والمتعلقة بأهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لا بد عليها من الاعتماد على أدوات لتحقيق ذلك، بما يتماشى ما هو مسطر مسبقا، ومنه سيتم تناول مختلف الأدوات التي تعتمد عليها السياسة التحفيزية والتي يتمثل أهمها في ما يلي:

❖ الإعفاء الضريبي؛

❖ الفراغ الضريبي؛

¹ عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، بيروت: دار النهضة العربية، 1981، ص 34.

² سعيد عبد العزيز عثمان، النظام الضريبي وأهداف المجتمع، بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر، 2007، ص 211.

❖ نظام الاهتلاك بالمؤسسة؛

❖ أدوات أخرى للتحفيز الجبائي.

1. الإعفاء الضريبي: يعتبر الإعفاء الضريبي من بين، أهم أدوات التحفيز الجبائي، حيث هو الذي تعتمد عليه السياسة الجبائية التحفيزية في تحقيق مختلف أهدافها، نظراً لما يتميز به من خصائص عن باقي الأدوات الأخرى، ويمكن إبراز مختلف جوانب الإعفاء الضريبي في ما يلي:

1.1 مفهوم الإعفاء الضريبي: هي إسقاط حق الدولة تجاه المكلف بالضريبة وذلك وفق شروط محددة ومقابل التزام المكلف بنشاط محدد من طرف الدولة، ويعرف كذلك على أنه " عدم فرض الضريبة على دخل معين أما بشكل مؤقت أو بشكل دائم وتلجأ الدولة لهذا الأمر لاعتبارات تقدرها هي أو بما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية.¹

وتتقسم الإعفاءات إلى قسمين أساسيين إعفاءات دائمة وأخرى مؤقتة فالإعفاءات الدائمة هي إسقاط حق الدولة في مال المكلف ما دام سبب الإعفاء قائم.² أما الإعفاءات المؤقتة هي بمثابة إسقاط حق الدولة في مال المكلف لفترة زمنية معينة،³ وهي في غالب الأحيان تتراوح بين 3 – 10 سنوات حيث أن مدة الإعفاء الضريبي ترتبط بأهمية وطبيعة الاستثمار، وقد تكون هذه الإعفاءات:

❖ إعفاء مؤقت كلي: إسقاط حق الدولة كلياً لمدة معينة؛

❖ إعفاء مؤقت جزئي: إسقاط حق الدولة جزئياً لمدة معينة.

2.1 أهمية الإعفاء الضريبي: الإعفاء الضريبي يمثل حافزاً ضريبياً مهماً للاستثمارات حيث يقلل من المخاطر التي يتحملها المستثمر بالنسبة للاستثمارات الجديدة مما يجعل لديه أثر إيجابي على الهيكل التمويلي وتختلف قوة الإعفاء الضريبي والدور الذي يؤثر به على قرار الاستثمار من نظام ضريبي إلى آخر وذلك لاختلاف الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لكل دولة وقد يكون الإعفاء ملائم في ظروف ولذلك ينبغي مراعاة ما يلي عند تقديم الإعفاء:⁴

❖ يمكن أن يترتب على الإعفاء أثر تمييزي لصالح استثمارات دون أخرى فبالنسبة للاستثمارات طويلة الأجل التي تحقق في بداية حياتها الإنتاجية أرباحاً عادة لا يكون للإعفاء في الحالة أثر فعال على حجم تلك الاستثمارات أما بالنسبة للاستثمارات قصيرة الأجل فينبغي أن تكون أكثر استفادة من الإعفاءات حيث تحقق معدلات عالية من الأرباح؛

¹. طارق الحاج، المالية العامة، الأردن: مطابع الأرز، 1999، ص 88.

². عبد الأمير شمس الدين، الضرائب أسسها وتطبيقاتها العلمية: دراسة مقارنة، ط 1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1987، ص 125.

³. نفس المرجع السابق، ص 126.

⁴. سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، النظم الضريبية مدخل تحليلي وتطبيقي، الإسكندرية: مكتبة الإشعاع، ص 81- 85.

- ❖ إن منح الإعفاء قد يتم بصورة جزئية مثل الإعفاء من الضرائب الجمركية على المعدات والآلات والمواد اللازمة لصناعة معينة وذلك للحد من التضخم وتخفيض تكاليف الإنتاج ومن ثم زيادة قدرة المنتجات الوطنية على المنافسة في الأسواق الداخلية؛
- ❖ قد يكون الإعفاء الضريبي كحافز أكثر ملائمة وخاصة في المشروعات التي تكون فيها كثافة العمل مرتفعة نسبيا أي معامل(العمل/رأس المال) مرتفع مما يجعل هذه المشروعات تستفيد من مزايا الوفرة النسبية لعنصر العمل ويقلل من حدة البطالة خاصة في الدول النامية؛
- ❖ إن استخدام الإعفاء كحافز جبائي بدون التمييز بين نوعية الاستثمارات المختلفة يترتب عليه اثر تمييزي في صالح الاستثمارات ذات السيولة المرتفعة والكسب السريع والمخاطر المحدودة، وفي غير صالح الاستثمارات طويلة الأجل ذات العائد المنخفض.

2. الفراغ الضريبي: تتبع فكرة استخدام الفراغ الضريبي كسياسة جبائية من تطور الفكر الاقتصادي وظهور ضرورة تدخل الدولة في النواحي الاقتصادية والاجتماعية. حيث تقوم بالتدخل من الناحية الجبائية وهذا ما سيتم تناوله في ما يلي:

1.2 مفهوم الفراغ الضريبي: يتعلق الفراغ الضريبي بوجود أو عدم وجود الضريبة في نشاط معين، وهو يعتبر أحد أهم التحفيزات التي تعتمد عليها الدولة لجلب الاستثمار وتشجيعه؛ فهو أسلوب من أساليب التدخل غير المباشر للدولة والمتمثل في تخليها عن بعض إيراداتها المالية من الضرائب سواء كان ذلك بصفة جزئية أو كلية لفترة زمنية محددة في إطار سياساتها الاقتصادية لتوجيه الأنشطة الاقتصادية الوجهة التي تتفق وأهداف سياستها العامة.¹

2.2 مبررات الفراغ الضريبي: يتنافى الفراغ الضريبي مع مبدأ العدالة الضريبية في فرض الأعباء العامة، لذلك يجب تقديم تبريرات لتطبيقه التي منها:

- ❖ يعود الفراغ الضريبي بالفائدة على الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة المستثمر لنشاط معين بالإضافة إلى الاستفادة من الجزء المقتطع من دخله كضريبة، فنقص المساهمة المباشرة المتمثلة في الضريبة تدركه المساهمة غير المباشرة من إثر ممارسة النشاط، أي عدالة توزيع المساهمة الكلية للمكلفين؛

❖ انفتاح الباب أمام أي مستثمر للهروب من السعر الأعلى إلى السعر الأقل بتغيير نوع نشاطه.

3.2 شروطه: يتطلب تطبيق فكرة الفراغ الضريبي توافر عدة شروط ليحقق مختلف الأهداف المسطرة والتي تتمثل أساسا في:²

- ❖ أن يكون الفراغ الضريبي متناسبا مع أهمية النشاط الذي يقع عليه؛
- ❖ أن يقتصر الفراغ الضريبي على أوجه النشاط المقيدة والهامة والأساسية في تحقيق التقدم الاقتصادي للمجتمع؛

¹ عبد الكريم صادق بركات، الاقتصاد المالي، الإسكندرية: الدار الجامعية، 1987، ص 149.

² عادل أحمد حشيش، أصول الفن المالي - مدخل لدراسة أساسيات المالية العامة - مصر: الدار الجامعية الجديدة، 2001، ص 224.

❖ أن تكون هناك حساسية معتدلة اتجاه الفراغ، أي لا يكون هناك عبء نفسي كبير اتجاه الضريبة التي تؤدي بالمستثمر إلى التخلص من هذا العبء دون تفكير في العوامل الأخرى المرتبطة بالنشاط المستفيد من الفراغ الضريبي.

3. نظام الاهتلاك: يؤثر نمط الاهتلاك المستخدم على القرار الاستثماري في القطاع الخاص بشكل كبير، وهذا ما يجعل المشرع الضريبي يستخدمه كحافز يحقق العديد من الآثار الإيجابية من خلاله، فنجده يستخدمه كأداة لتشجيع الاستثمار الخاص وتوجيهه في اتجاه الأنشطة الاستثمارية المرغوبة والتي تحقق مزيداً من الفعالية في عملية التنمية الاقتصادية.

1.3 تعريفه: غالباً ما ينظر للاهتلاك من الناحية المحاسبية وعلى هذا الأساس يمكن أن نتناول ما يلي:

1.1.3 تعريف الاهتلاك العام: يعرف الاهتلاك بأنه الإثبات المحاسبي للتدني الذي يحدث في قيمة الاستثمارات بفعل الاستعمال والتقدم فالاستثمارات، سواء كانت تجهيزات إنتاجية أو تجهيزات اجتماعية... الخ، هي أموال مخصصة للعمل ولنشاط المؤسسة وليس لغرض البيع، ولذلك تتناقص قيمتها مع الوقت تدريجياً، بحيث تنقص الطاقة الإنتاجية لها.¹

1.2.3 تعريف الاهتلاك المعجل: ويقصد بالاهتلاك المعجل كافة الطرق التي تؤدي إلى استهلاك قيمة التكلفة التاريخية للأصول الرأسمالية خلال فترة زمنية أقل من فترة حياتها الإنتاجية المقدرة.

2.3 طرق الاهتلاك: المشرع الضريبي يعتبر الاهتلاك كتكلفة تتحملها المؤسسة لذلك من الضروري عدم إدماجها في الدخل الخاضع في الضريبة مما يسمح بتخفيض أعباء النفقات الاستثمارية بشكل أسرع وبالتالي اهتلاك كلي للنفقات المتعلقة بالاستغلال كما يساعد على مضاعفة السيولة النقدية للمؤسسة، وتتعدد طرق الإهلاك المعجل والتي سنذكر أهمها في ما يلي:²

. الطريقة السويدية للاهتلاك: وتعتبر أكثر طريقة تعطي أقصى درجات المرونة في حساب أقساط الاهتلاك وفقاً لهذه الطريقة فهي تسمح للمستثمر باختيار عدد السنوات التي تتلاءم مع ظروفه والتي يرغب من خلالها في خصم أقساط الاهتلاك، بالإضافة إلى حرية تحديد القسط السنوي للاهتلاك هذا الأخير الذي يتم خصمه من وعاء الضريبة، ذلك بشرط أن لا يزيد مجموع الأقساط على قيمة التكلفة التاريخية.

. طريقة القسط المبدئي: ووفقاً لهذا الشكل من أشكال الاهتلاك يتم حساب أقساط الاهتلاك العادية للأصول الرأسمالية الجديدة وتضاف نسبة معينة من تكلفة هذه الأصول كقسط مبدئي إلى قسط الاهتلاك العادي في السنة الأولى، ويتم حساب القسط المبدئي والعادي ضمن بنود التكاليف التي يتم خصمها من إيرادات المستثمر للوصول إلى وعاء الضريبة. ويترتب عنه انخفاض في تكلفة الأصول الرأسمالية في نهاية السنة الأولى بما يعادل قيمة القسطين المبدئي والعادي الأمر الذي ينجم عنه استهلاك التكلفة التاريخية للأصول الرأسمالية بالكامل قبل نهاية الحياة الإنتاجية المقدرة لها.

¹ شبايكي سعدان، تقنيات المحاسبة حسب المخطط المحاسبي الوطني، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1997، ص 204.

² سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشاوي، مرجع سابق، ص 98.

طريقة القسط المتناقص: في ظل هذه الطريقة يحتسب قسط الاهتلاك السنوي الجائز خصمه باستخراج نسبة القسط المتناقص ووفقا للطريقة التقليدية ثم ضرب النسبة الناتجة في (4/5) لتنتج النسبة التي تستخدم في احتساب قسط الاهتلاك الجائز خصمه في حسابات الضريبة، وهذا ما يؤدي إلى استهلاك التكلفة التاريخية للأصل بالكامل قبل نهاية حياته الإنتاجية.

4. أدوات أخرى للتحفيز الجبائي: لسياسة التحفيز الجبائي عدة أدوات أخرى غير التي تم ذكرها سابقا، والتي من خلالها يعطي المشرع الجبائي الفرصة للمؤسسات للاستفادة من الوفورات الضريبية التي يوفرها التحفيز في دورة الاستغلال، ومن بين أهم هذه الأدوات ما يلي:

1.4 المعاملة الضريبية للخسائر: تقوم المؤسسة الاقتصادية بنشاطها من خلال دورة الاستغلال على طول السنة، ومع نهاية الدورة وكنتيجة لبعض الظروف التي وقعت بها المؤسسة يمكن أن تحقق خسارة هذه الأخير التي تعبر على أن المؤسسة تحملت مجموعة من التكاليف ولم تتحصل بالمقابل على الإيراد الذي يغطي هذه التكاليف خلال دورة الاستغلال.

1.1.4 أنواع الخسارة: مصطلح الخسارة له عدة معاني بحسب الزاوية التي ينظر له منها ومن بين أهم هذه الأنواع ما يلي:¹

أ. الخسارة الضريبية: هي عبارة عن نقص حقيقي ومؤكد أصاب أصل من الأصول مملوك لمكلف خاضع للضريبة، أو هي نقص في بعض مصادر دخل المكلف خلال الفترة المالية والمؤيد والمدعم حسابها بوثائق مقبولة قانونا ويجب أن يكون هذا المصدر خاضع للضريبة.

ب. الخسارة المحاسبية: وتمثل الزيادة الحاصلة في النفقات عن الإيرادات بالنسبة للمؤسسة المتحققة خلال الدورة، فهي تتعلق بجميع مصادر دخل المكلف بحيث لا تميز الدخول الخاضعة للضريبة عن غيرها التي معفاة من الضريبة.

2.1.4 معاملة الخسارة ضريبيا: هذا وتعتبر المعاملة الضريبية للخسائر المحققة أحد الوسائل الهامة التي يمكن استخدامها ليس فقط للحد من الآثار السلبية للضرائب بل أيضا لتشجيع الاستثمار الخاص في اتجاه الأنشطة المرغوب فيها، وعليه فإن الخسارة التي يسمح بمعاملتها بهذا التحفيز هي الخسارة الناتجة عن ممارسة نشاط اقتصادي خاضع للضريبة وعليه يستثنى الخسارة الناتجة عن السرقة، الإفلاس، العوامل الطبيعية، وهناك طريقتان أمام المؤسسة لمعاملة الخسائر والتي سيتم ذكرها في ما يلي:

أ. تنزيل (تخفيض) الخسارة: وتتنحصر هذه المسألة عندما يكون للمكلف بالضريبة عدة مصادر للدخل فإن خسارته الحادثة في أحد المصادر يمكن تنزيلها من المصادر الأخرى التي حقق فيها ربحا هذا ويجب أن تكون في نفس السنة التقديرية.²

ب. ترحيل الخسارة: الخسارة التي يحققها المكلف بالضريبة ولا تكفي مصادر دخله من تغطيتها يتم ترحيلها أي نقلها إلى الأمام أو الخلف أو كليهما ويعتبر ترحيلها إلى الأمام أكثر ملائمة من ترحيلها إلى

¹ عادل فليح العلي، المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، ط1، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2007، ص ص 275 - 276.

² عادل فليح العلي، مرجع سابق، ص ص 278 - 281.

الخلف نظرا لما يخلفه هذا الأخير من مشاكل مع الخزينة في استرداد أموال الضرائب في ما يخص السنوات السابقة، ويمكن للمكلف بالضريبة بترحيل الخسارة إلى السنة الخامسة على التوالي من النشاط، ويعتبر ترحيل الخسارة إلى الأمام أو الخلف من الأساليب الأكثر فعالية في التأثير على القرار الاستثماري الخاص في اتجاه الفرص التي تزداد فيها درجة المخاطرة المصاحبة لاحتمال وقوع خسارة، وتزداد فعالية هذا الحافز كلما زادت عدد السنوات التي يسمح فيها بترحيل هذه الخسارة إلى الأمام وذلك ما يسمح بالخصم الكامل للخسائر الفعلية من الأرباح المحققة في السنوات التي تلي الخسارة.¹

2.4 التخفيضات الضريبية: يعتبر إجراء التخفيض الضريبي من إجراءات التحفيز الجبائي المهمة، حيث من خلاله يتحكم المشرع الجبائي في معدلات الاقتطاع الجبائي، عن طريق تخفيض هذه الأخيرة بحسب ما يتوافق وأهدافه المختلفة.

1.2.4 تعريف التخفيض الضريبي: يمكن تعريف التخفيض الضريبي على أنه عملية إخضاع المؤسسة للضريبة بمستوى اقل مما هي عليه في الأصل وهذا من اجل تخفيف العبء الضريبي على المكلف بالضريبة ويمكن أن يتم التخفيض كذلك عن طريق تقليص الوعاء الخاضع للضريبة حتى يتم التأثير على قراره الاستثماري.

ويعني التخفيض تصميم جدول المعدلات الضريبية بحيث يحتوي على عدد من المعدلات التي يرتبط كل منها بنتائج محددة لعمليات للمشروع، مما يجعل هذه المعدلات ترتبط أما طرديا أو عكسيا مع كل من حجم المشروع أو حجم العمالة أو التصدير، هذا وأن تخفيض معدلات الضريبة يعتبر من أهم العوامل التي تؤدي إلى زيادة العائد الصافي للاستثمارات هذا وأن السياسة الجبائية الناجحة في هذا المجال ليست بالضرورة القيام بتخفيض حجم الاقتطاعات الضريبية وإنما تلك التي تربط بين التخفيض في حجم الاقتطاعات الضريبية من جهة والمتغيرات الأساسية التي تتحكم في قرارات الاستثمار.²

2.2.4 أنواع التخفيضات: يمكن أن نجد للتخفيض الجبائي أشكال مختلفة والتي من بينها ما يلي:³

أ. **التخفيض في حقوق الاستيراد:** تمنح تخفيضات على حقوق الاستيراد للمواد الأولية والتجهيزات المستوردة لحاجيات المؤسسة، ومن الممكن أن يأخذ عدة أشكال كأن يكون تخفيض في الحقوق الجمركية، على شكل تعويض مباشر.

ب. **منح مهلة لتسديد الضرائب:** تفضل بعض الدول تقديم أو منح مهلة للتسديد في شكل شهادة يستعملها المستفيد في تسديد بعض الالتزامات، وقيمة هذه الشهادة تحسب على أساس نسبة الاستثمار، بدلا من منح حوافز جبائية في شكل تخفيض مباشر أو تخفيض في الالتزامات الجبائية.

ثالثا. التحفيز الجبائي المقدم للمؤسسات المصدرة للتمور:

¹. سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، مرجع سابق، ص 74 – 79.

². حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004، ص 240 - 246.

³. لعلا رمضان، مرجع سابق، ص 45.

تستفيد المؤسسات المصدرة للتمور بجملة من الإعفاءات الجبائية والتخفيضات من معدلات الضريبة وكذا بمختلف الإعانات الممنوحة من طرف الدولة وذلك لتشجيع هذه المؤسسات الخاصة على التصدير، وفي ما يلي سيتم تقديم إيجاز لمختلف هذه التحفيزات على النحو التالي:¹

- 1.3 الإعفاءات:** تستفيد المؤسسة المصدرة للتمور من جملة من الإعفاءات نورد أهمها في ما يلي:
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على المعدات المستوردة من الخارج والمتعلقة بعملية الإنتاج مباشرة؛
 - ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA على المشتريات للأغلفة التالفة والسلع التي تدخل في تغليف المنتج "التمر" سواء كانت مستوردة أو من السوق المحلية؛
 - ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA على السلع المصدرة من التمر.
 - ✓ الإعفاء من دفع الحقوق الجمركية، والرسم على القيمة المضافة TVA على الأغلفة المستوردة من طرف الزبائن الدائمين في الخارج؛
 - ✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات IBS؛
 - ✓ الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP.

2.3 الإعانات والتسهيلات: تستفيد المؤسسات المصدرة للتمور بجملة من الإعانات ضمن برامج الدعم والتسهيلات والتي نلخص أهمها في ما يلي:

- ✓ للمؤسسة المصدرة الحق في 50% من المبيعات بالعملة الصعبة التصرف بها في كل حرية 20% منها يجب تبريرها بفواتير وغيرها من وثائق التبرير، 30% لا يجب تبريرها.
- ✓ دعم ضمن برنامج وزارة الفلاحة " صندوق التنمية الفلاحية" والمتمثل: دعم ب 8,00 دج على كل علبه مصدرة وزنها أقل أو يساوي 1 كغ، ودعم ب 5,00 دج على كل علبه مصدرة وزنها أكبر من أو يساوي 1 كغ؛
- ✓ دعم وزارة التجارة FSPE والمتمثل في تعويض 80% من مصاريف النقل الموجهة للتصدير للتمر فقط، وذلك على كل من النقل البحري والجوي والبري، أما بالنسبة للمنتجات الأخرى فيتم تعويض مصاريف النقل بنسبة 25% فقط؛
- ✓ دعم بمقدار 5,00 دج على كل علبه من التمر مصدرة وزنها أقل أو يساوي 1 كغ.

3.3 تطور صادرات التمور في ولاية الوادي: بعد التطرق إلى أهم التحفيزات الجبائية المقدمة للمؤسسات المصدرة للتمور سنحاول فيما يلي إلى دراسة وتحليل صادرات التمور في ولاية الوادي من خلال معطيات الجدول التالي:

الجدول (1): الصادرات من التمور لولاية الوادي خلال الفترة 2007- 2010

السنوات	الكمية المصدرة (كغ)	قيمة الصادرات
---------	---------------------	---------------


¹ مقابلة شخصية أجريت مع السيد بوسنيينة محمد، نائب المدير لمؤسسة الضاوية لتصدير التمور بالوادي 2011/03/01.

الصادرات بعملة الدولار	الصادرات بعملة الاورو		
	290 032,00	506 407,00	2007
121 067,49	447 848,02	681 464,91	2008
103 900,00	129 398,60	296 933,97	2009
28 658,00	715 135,91	746 929,63	2010

المصدر: مديرية التجارة بالوادي فيفري 2011.

من خلال المعطيات التي تم التحصل عليها من مديرية التجارة يتضح أن الكميات المصدرة من التمور تشهد تذبذب خلال السنوات ما بين 200 إلى 2010 وهذا ما يتم تبينه من خلال التمثيل البياني للكميات المصدرة من التمور في ولاية الوادي وفق المنحنى التالي:


المنحنى رقم (1): التمثيل البياني للكميات المصدرة من التمور لولاية الوادي خلال الفترة 2007 - 2010



المصدر: من إعداد الباحث من خلال معطيات الجدول رقم (1).

ويمكن الايضاح أيضا من خلال التمثيل البياني المتعلق بالقيمة من خلال المنحنى البياني التالي:

المنحنى رقم (2): التمثيل البياني للصادرات من التمور لولاية الوادي خلال الفترة 2007 - 2010



المصدر : من إعداد الباحث بناء على معطيات الجدول رقم 1.

من خلال المحنى البياني الذي تم إدراجه أعلاه يتبين لنا أنه هناك زيادة في صادرات التمور لولاية الوادي من سنة 2007 إلى سنة 2008 ثم نقصت بشكل كبير وذلك راجع لسبب تراجع مؤسسة من المؤسسات المصدرة للتمور في الولاية عن التصدير وهذا لأسباب نجهلها، وبقيت مؤسسة أخرى تنشط في مجال التصدير للتمور في ولاية الوادي وهي مؤسسة الضاوية فقط، أما في سنة 2010 تشهد قيمة الصادرات ارتفاع كبير للصادرات من التمور وهذا راجع أولا إلى الكميات التي شهدتها عام 2010 والنوعية الرفيعة المنتجة بهذا العام، وكذا إلى مختلف التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والإعانات التي تقدمها الدولة لهذه المؤسسة التي تنشط في ميدان تصدير التمور حيث تحصلت هذه الأخيرة على برنامج الشباك الوحيد المتعلق بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI التي تمنحها مختلف التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية المذكورة أعلاه والتي تستخدمها لإنجاح عملية التصدير في كل مرة ومن سنة إلى أخرى، من خلال استعمالها للوفورات الضريبية المتحصل عليها من خلال الإعفاء المتحصل عليه من إدارة الضرائب، وكذا الإعانات المتحصل عليها من مختلف الجهات الرسمية في الدولة.

الخاتمة:

من خلال الدراسة بجانبها النظري والتطبيقي يمكن القول أن تطبيق سياسة جبائية تحفيزية في أشكالها المختلفة التي تراعي طبيعة المنطقة التي تنشط فيها المؤسسات وفي هذه الحالة النشاط الذي تقوم به هو تصدير التمور، وسواء كان هذا التحفيز ضمن الأنظمة العامة أو الخاصة، فإن ذلك يعمل على تحسين مستويات التصدير لكميات التمور المنتجة خلال مختلف السنوات رغم تذبذب نوعية الانتاج فكل ينة تكون النوعية مختلفة، ورغم ذلك نجد المؤسسة تقوم بتصدير التمور والاستفادة من التحفيزات الممنوحة لهذه المؤسسة، ومن خلال الاتصال بمسيري هذه المؤسسة تم إعلامنا بأنه هناك عنصر مهم ألا وهو: كثرة الإجراءات البيروقراطية والشروط الموضوعية لتقديم التحفيز الجبائي للمؤسسات والتي تجعلها تحد من تحقيق الأهداف المسطرة مسبقا قبل وضع التحفيز سواء بالنسبة للمؤسسة أو بالنسبة للدولة، وعلية يتم

نصح الأطراف المعنية بتقليل من هذه الإجراءات البيروقراطية لتحسين الأوضاع وأن تجعل المؤسسة تزيد اهتمامها من عملية التصدير فقط دون الاهتمام بهذه الإجراءات البيروقراطية التي تشغل بال المسيرين.